

الوقف وأثره في المعنى

سر الختم الحسن عمر

أستاذ مساعد، قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود،
الرياض، المملكة العربية السعودية

ملخص البحث . تعد قضية الوقف من القضايا التي لها أثرها الفاعل في قراءة القرآن الكريم، ولها دور رئيسي في تحديد المعنى الذي تحويه الآيات الكريمة وفي استجلائه .
وتهدف هذه الدراسة إلى توضيح ذلك الأثر الفاعل لموضوع الوقف، ولتحقيق ذلك عمدت هذه الدراسة إلى تعريف الوقف وإلى بيان أقسامه المختلفة، كما تعرضت إلى حكم الوقف، وأوضحت ما يترتب على ذلك من أثر في المعنى، ومن حكم شرعي .
ومن المعروف أن أي قارئ للقرآن الكريم لا يمكن أن يتفادى موضوع القطع (الوقف) على الأجزاء والأحزاب والأرباع من القرآن؛ لذلك عمدت هذه الدراسة إلى التعرض لهذا الموضوع، فبينت نشأة هذا التقسيم، وأجابت عن التساؤل الخاص بأهمية الالتزام به أو وجوبه .
وقد ختمت الدراسة بعدد من النتائج التي تم التوصل إليها بعد البحث والاستقصاء .

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين . . . اللهم سهل ويسر، ووفق لما فيه رضاك واعصمنا من الذلل والخطأ، يا أرحم الراحمين .

مدخل

إن المسلم في حاجة دائمة لقراءة كتاب الله [١] إما قراءة في الصلاة وإما تلاوة وتعبداً به، وهو أفضل ما يتعبد به، لأنه من عند الله. لذلك لا بد لصاحبه أن يعرف كيفية القراءة وما يتعلق بها من أمور بينها الإمام على كرم الله وجهه حينما سئل عن معنى قوله تعالى: ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ (المزمل، الآية ٤) فقال: «الترتيل هو معرفة الوقوف وتجويد الحرف» [٢، ١، ص ٣١٦].

فتجويد الحروف أمر ألت به الأكثرية من التالين لكتاب الله لكن معظمهم أهمل الوقف بصورة جعلت الكثيرين منهم يقرأون القرآن للعبادة ولكن جهلهم للوقوف أوقعهم في مخالفة جعلت بعض العلماء يحكم بكفر من وقع في تلك المخالفة. فهل الوقف بهذه الدرجة من الأهمية التي تجعل من جهله يقع في مخالفة تؤدي به إلى الكفر؟

إن الوقف أمر له أهميته العظمى في التلاوة، فمن عرف الوقف وقرأ به اتضح أمامه المعنى وفهم مدلول الآيات التي يقرأها، «ومن لم يعرف الوقف لم يعلم القرآن» [٣، ١، ص ٢٤٩]، قال بهذا أبو حاتم السجستاني الذي صلى بالبصرة ستين سنة بالتراويح وغيرها، «فما أخطأ يوماً ولا لحن يوماً ولا أسقط حرفاً ولا وقف إلا على حرف تام» [٤، ١، ص ٣٢٠]. لهذا، فما الوقف؟ وما الابتداء؟ وهل من أخطأ في الوقف في تلاوته لكتاب الله نحكم بكفره؟ أم أن الأمر يحتاج إلى تفصيل وتوضيح، ولم يكن على إطلاقه؟ هذه الدراسة تجيب عن تلك التساؤلات متناولة:

● تعريف الوقف والابتداء

● أقسام الوقف - حكم الوقف

● أثر الوقف في المعنى

وبعد دراستنا لتلك النقاط نستطيع أن نصل إلى حكم نظمئن إليه، ويهتدي به إن شاء الله من شاء من التالين لكتاب الله.

١ سيكتفى فيما بعد بذكر عنوان السورة وأرقام الآيات المستشهد بها، وذلك بين قوسين.

الوقف والابتداء

تعريف الوقف

إن الوقف له عدة أنواع، وقف القراء والفقهاء والنحاة وأهل اللغة. ولنبداً بالوقف عند اللغويين: فالوقف في اللغة: سراج من عاج، يقال: وقفت المرأة توقيفاً، إذا جعلت في يدها الوقف.

وفرس موقف: إذا أصاب الأوظفة منه بياض في موضع الوقف ولم يعدها إلى أسفل ولا فوق، فذلك التوقيف.

وليس في الكلام أوقفت إلا حرف واحد: أوقفت عن الأمر الذي كنت فيه، أي أقلعت. قال الطرماح:

جامحاً في غوايتي ثم أوقفت رضى بالتقى وذو البر راضي [٥، ص ٢٦٣]

ويقال للمرأة: إنها لحسنة الموقفين: هما الوجه والقدم.

ويقال موقف المرأة: عيناها ويدها وما لا بد من إظهاره [٦، ج٤، ص ١٤٠ -

١٤١؛ ٧، ج٢، ص ٥٠٧].

الوقف عند الفقهاء

يقول ابن قدامة في المغني في كتاب «الوقف والعطايا» و«معناه تحييس الأصل وتسبيل الثمرة، والأصل فيه ما روى عبدالله بن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يارسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب قط ما لا أنفس عندي منه، فما تأمرني فيها؟ فقال: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها، غير أنه لا يباع أصلها، ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث» [٨، ج٥، ص ٣٩٩]. قال فتصدق بها عمر في الفقراء وذوي القربى والرقاب وابن السبيل والضيف، لاجتراح على من وليها أن يأكل منها، أو يطعم صديقاً بالمعروف، غير متأثل فيه أو غير متمول فيه [٩، ج١، ص ١٨٤]. وعند الفقهاء أيضاً: «هو من التبرعات المندوبة. قال النووي: وهو من خواص الإسلام لقول الشافعي رضي الله عنه: «لم تحبس الجاهلية» أي لم يحبس أحد في الجاهلية داراً ولا أرضاً ولا غير ذلك على وجه التبرر (من البر) [١٠، ج٤، ص ٧٥].

الوقف عند النحويين

وهو قطع النطق عند آخر الكلمة، والوقف على المنون فيه ثلاث لغات، الأولى وهي الفصحى: أن يوقف عليه بإبدال تنوينه ألقًا إن كان بعد فتحة، وبحذفه إن كان بعد ضمة أو كسرة بلا بدل، تقول: رأيت زيدًا، وهذا زيد، ومررت بزيد. وإذا وقف على المقصور المنون، وقف عليه بالألف اتفاقًا نحو: رأيت عصي. واختلف في الوقف على المنقوص المنون، فذهب سيبويه إلى أنه لا يوقف عليه بالياء، بل تحذف، نحو: هذا قاض ومررت بقاض ومذهب يونس إثباتها [١١، ج٤، ص ١٥٢]. قال ابن الخباز: فإن قلت: فما بالهم اختلفوا في إعادة ياء المنقوص واتفقوا على إعادة ألف المقصور؟ قلت «الفرق بينهما خفة الألف وثقل الياء» [١٢، ج٢، ص ٣٠٩].

الوقف عند القراء

الوقف عند القراء، عرف عدة تعريفات:

منها: قطع النطق عند آخر اللفظ [٣، ج٣، ص ٢٤٨].

ومنها: قطع صوت القارئ على آخر الكلمة الوضعية زمانًا [٣، ج١، ص ٢٤٨].

ومنها: تعريف ابن الجزري وهو: «عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمانًا

يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما

قبله لابنية الإعراض» [٢، ج٣، ص ٣٣٤]. ومنها، قطع الكلمة عما

بعدها.

والوقف والقطع والسكت بمعنى واحد. وقيل القطع عبارة عن قطع القراءة رأسًا،

والسكت عبارة عن قطع الصوت زمانًا ما دون زمن الوقف عادة من غير تنفس.

ولتوضيح الفرق الدقيق بين هذه المعاني نقول: إن الوقف يتنفس فيه القارئ عادة؛

أما السكت ففيه قطع صوت لكن من غير تنفس، فإذا تنفس القارئ في السكت تحول إلى

وقف، وإذا لم يتنفس في الوقف تحول إلى سكت.

أما الفرق بين الوقف والقطع: فهو أن الوقف يكون بقطع الصوت مع نية استئناف

القراءة والتنفس. وأما القطع فهو ترك القراءة رأسًا، أو الانتهاء منها. لذلك تستحب

الاستعاذة بعد القطع لمن أراد الرجوع إلى التلاوة مرة أخرى. غير أن الناس تعارفت، أو

شاع بينهم أن قطع القراءة هو الوقف، فإذا انتهى القارئ من تلاوة حزبه أو ورده أو سبغه، يقولون: وقف. وهذا عرف عام، وليس مصطلحاً علمياً.

ويطلق الوقف على معنيين: أحدهما: المقطع الذي يسكت القارئ عنده، وثانيهما: المواضع التي نص عليها القراءة في كل موضع منها يسمى وقفًا، وإن لم يقف القارئ عنده.

فمعنى قولهم: هذا وقف. أي موضع يوقف عنده، وليس المراد أن كل موضع من ذلك يجب الوقوف عنده، بل المراد أنه يصلح عنده ذلك [١٣، ص ٤]. وهذا التفصيل بين هذه المعاني فللمتأخرين؛ وأما المتقدمون فقد جاءت هذه العبارات (وقف - قطع - سكت) عند كثير منهم مرادًا بها الوقف غالبًا [٢، ج ١، ص ٣٣٢].

أما الابتداء فهو «الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف، فإذا كان بعد القطع، فتقدمه الاستعاذة ثم البسملة، إذا كان الابتداء من أوائل السرور، وإذا كان من أثنائها، فللقارئ التخيير في الإتيان بالبسملة، أو عدم الإتيان بها بعد الاستعاذة» [١٤، ص ٣٩٥]. والابتداء لا يكون إلا: «بكلام مستقل موف بالمقصود، غير مرتبط بما قبله في المعنى، لكونه مختارًا فيه، بخلاف الوقف، فقد يكون مضطراً إليه، وتدعوه الحاجة إلى أن يقف في موضع لا يجوز الوقف عليه» [١٤، ص ٣٩٥].

وبين الوقف والابتداء علاقة يوضحها «قول أئمة الوقف، لا يوقف على كذا، معناه ألا يتدأ بما بعده، إذ كل ما أجازوا الوقف عليه، أجازوا الابتداء بما بعده» [٢، ج ١، ص ٣٤٦]. لهذا «تفاوت مراتب الابتداء كتفاوت مراتب الوقف في التمام والكفاية والحسن والقبح، بحسب تمام الكلام وعدمه، وفساد المعنى بإحالة إلى معنى غير مقصود» [١٤، ص ٣٩٦].

غير أنه يلاحظ أنهم تساهلوا في الوقف، ولم يتساهلوا في الابتداء، لأن الوقف قد يكون اضطراراً لقطع نفس أو عطاس أو نسيان، فيقف القارئ مضطراً، ولكن الابتداء يختاره القارئ اختياراً، لذلك يشترط فيه أن يكون ابتداء مفيداً، فالوقف اضطراراً والابتداء اختياراً، ولا يصح ما يفعله كثير من القراء الذين يقفون على كلمة ليست محل وقف فيرجعون إلى تلك الكلمة لربط المعنى، فيبدؤون منها، ظانين أن المقصود من ربط الكلام أن يرجع إلى الكلمة التي وقف عليها ويبتدىء منها ولو لم يصح بها الابتداء،

وهذا خطأ شائع يجب التنبيه عليه والابتعاد عنه . كالذي يقف على كلمة «الآخرة» في قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّتْ أَعْيُنُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (آل عمران، الآية ٢٢)، فيرجع ويبدأ ﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ ﴾ فيقال له: هذا ليس صحيحًا، لأن الابتداء يختاره القارىء فلا تبتدىء بهذا الجار والمجرور لضياح المعنى ومثال آخر لهذا الابتداء الخاطيء: كالذي يقف على كلمة «نفس» من قوله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْتَهُمْ يَوْمَ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ ﴾: ثم يبدأ ﴿ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (آل عمران، الآية ٢٥)، فيقال له: هذا ليس صحيحًا، إذ الوقف لا مانع منه، لأنه ربما يكون اضطرارًا لقطع نفس وغيره . أما الابتداء فلأنه يختاره اختيارًا، فلا يكون إلا من موضع يفيد معنى، فلا يبتدىء من «نفس» ولا من «كل»، وإنما الابتداء من «ووفيت» حتى يتضح المعنى . وهذا للتمثيل فقط، ولكنه خطأ شائع يقع فيه حتى بعض حفظة القرآن .

أقسام الوقف

اختلف أئمة القراء في أقسام الوقف، إذ كل إمام له اصطلاح في التقسيم، وجميع ما ذكروه «غير منضبط ولا منحصر لاختلاف المفسرين والمعربين» [١٥، ص ٩]، فبعضهم اكتفى بتقسيمه إلى ثلاثة أقسام، وبعضهم وصل به إلى ثمانية أقسام . وهناك من تجاوز هذا .

فابن الأنباري يقول: «واعلم أن الوقف على ثلاثة أوجه، وقف تام ووقف حسن ليس بتام، ووقف قبيح ليس بحسن ولا تام» [١٦، ج ١، ص ١٤٩] .
أما أبو جعفر النحاس فيقول: «وهذا الكتاب نذكر فيه التمام في القرآن العظيم، وما كان الوقف عليه كافيًا أو صالحًا، وما يحسن الابتداء به، وما يجتنب من ذلك . . . فمن البيان تفصيل الحروف والوقف على ما قدم، والابتداء بما يحسن الابتداء به، وتبيين ما يجب أن يجتنب من ذلك» [١٧، ج ١، ص ٧٤] .

وأما أبو عمرو الداني، فلم يذكر تقسيمًا خاصًا به، وإنما اكتفى بالإشارة إلى اختلاف العلماء في تقسيم الوقف إلى أربعة أقسام وإلى ثلاثة أقسام وإلى قسمين، ثم رجح القول الأول القائل بأربعة أقسام فقال: «والقول الأول أعدل عندي، وبه أقول لأن القارىء قد ينقطع نفسه دون التام والكافي فلا يتهيثان له، وذلك عند طول القصة وتعلق الكلام ببعضه

ببعض فيقطع حيثئذ على الحسن المفهوم تيسيراً وسعة إذ لا حرج في ذلك ولا ضيق فيه في سنة ولا عربية» [١٨، ص ١٣٩].

أما السجاوندي، فقد قسمه إلى خمسة أقسام: «لازم ومطلق وجائز، مجوز ومرخص ضرورة» [١٩، ج ١، ص ١٦٣-١٦٤].

وأما السيوطي، فقد أوصله إلى ثمانية أقسام: «تام وشبيه به، وناقص وشبيه به، وحسن وشبيه به، وقبيح، وشبيه به» [١٥، ص ٩].

أما أبو منصور الماتريدي، فقد تجاوز الجميع فقال: «اعلم أن الوقف عشرة أنواع: الأول: التام. الثاني منها: الوقف الحسن، الثالث، الكافي، الرابع: الوقف المستحب، الخامس: وقف الإشارة، السادس: وقف الحمد، السابع: وقف الإضرار، الثامن: وقف القبيح، التاسع: وقف المحال، العاشر: وقف الكفر» [٢٠، لقطه ٣].

واختار ابن الجزري من هذه الأقسام تقسيماً قائماً على التعلق من حيث اللفظ والمعنى، فقال: «إن الوقف ينقسم إلى اختياري واضطراري، لأن الكلام إما أن يتم أو لا؟ فإن تم كان اختياريًا. وكونه تاماً لا يخلو إما أن لا يكون له تعلق بما بعده البتة - أي لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى - فهو الوقف الذي اصطلح عليه الأئمة (بالتام) لتمامه المطلق، يوقف عليه ويبتدأ بما بعده، وإن كان له تعلق، فلا يخلو هذا التعلق إما أن يكون من جهة المعنى فقط وهو الوقف المصطلح عليه (بالكافي) للاكتفاء به عما بعده، واستغناء ما بعده عنه. وهو كالتام في جواز الوقف عليه والابتداء بما بعده. وإن كان التعلق من جهة اللفظ فهو الوقف المصطلح عليه (بالحسن)، لأنه في نفسه حسن مفيد، يجوز الوقف عليه دون الابتداء بما بعده، للتعلق اللفظي إلا أن يكون رأس آية، فإنه يجوز في اختيار أكثر أهل الأداء لمجئه عن النبي صلي الله عليه وسلم في حديث أم سلمة رضي الله عنها. . . . وإن لم يتم الكلام كان الوقف عليه اضطراريًا وهو المصطلح عليه (بالقبيح) لا يجوز تعمد الوقف عليه إلا لضرورة من انقطاع نفس ونحوه لعدم الفائدة أو لفساد المعنى» [٢، ج ١، ص ٣١٧-٣١٨].

فتقسيم ابن الجزري هذا، هو الذي نرجحه ونأخذ به، لاتضح أقسامه ووضوحها، وغيره تفريع لا يخرج عن اختياره هذا.

غير أن هذا التقسيم للوقف بالتام والكافي والحسن والقيح، اعترض عليه القاضي أبو يوسف صاحب أبي حنيفة وعده ابتداعاً فقال: «إن تقدير الموقوف عليه في القرآن بالتام أو الناقص أو الحسن أو القبيح، وتسميته بذلك بدعة، ومسميه بذلك ومتعمد الوقف على نحوه مبتدع، قال: لأن القرآن معجز وهو كالقطعة الواحدة، وكله قرآن، وبعضه قرآن، وكله تام حسن وبعضه تام حسن» [٢١، ج ٢، ص ٥٥٢].

وقد رد عليه بأن الإعجاز ليس في الكلمة الواحدة وهي بعضه، وإنما الإعجاز في نظمه وورصفه، فلو أن إنساناً ما قال: (إذا جاء) ووقف قيل له: «أهدا تام وقرآن؟ فإن قال نعم، قيل: فما يحتمل أن يكون القائل أراد: إذا جاء الشتاء؟ وكذلك كل ما يفرد من كلمات القرآن موجود في كلام البشر، فإذا اجتمع وانتظم انحاز عن غيره وامتاز وظهر مافيه من الإعجاز» [٢١، ج ٢، ص ٥٥٣].

والتأمل في هذه التقسيمات يجدها متقاربة، وإن اختلفت الألفاظ والتسميات، لأنها ترجع في النهاية للتعلق وعدمه. ولنبدأ باستعراض هذه الأنواع وتعريفها.

الوقف التام

وهو الوقف الذي تم وانفصل عما بعده لفظاً ومعنى [٢١، ج ٢، ص ٥٦٣؛ ٢٢، ص ١٧٩]. قد نجد عند انقضاء القصص في مثل سورة الشعراء عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾، الآيات: ٨، ٩، ٦٨، ١٠٤، ١٢٢، ١٤٠، ١٥٩، ١٧٥، ١٩١ من سورة الشعراء. فهذه الآيات كل واحدة منها نهاية قصة، وتبدأ قصة أخرى بعدها.

وكذلك في سورة القمر عند قوله تعالى: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾، الآيات: ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠، فكل واحدة منها نهاية قصة وتبدأ بعدها قصة أخرى.

وقد يأتي التام عند الفواصل التي لا ارتباط لها بما بعدها لفظاً ولا معنى، كالوقف على قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (البقرة، الآية ٥)، ثم الابتداء بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ (البقرة، الآية ٦)، فالآية الخامسة كانت تتحدث عن المتقين، ثم جاءت الآية السادسة تتحدث عن الذين كفروا.

وقد يكون الوقف التام قبل انقضاء الآية كالوقف على قوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَءَ أَهْلِهَا آذِلَّةً﴾ (النمل، الآية ٣٤)

ثم يتبدىء: ﴿ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ (النمل، الآية ٣٤) [٢٣، ج٣، ص ٣٩٢].

فقوله: ﴿ أَوْلَاهُ ﴾: لم يكن رأس آية ولكنه نهاية كلام بلقيس حكاها الله لنا. أما ﴿ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ هذا قول العليم الخبير.

كالوقوف على قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَصَلْنَا عَنِ اللَّيْلِ بِعَدْرِ بَعْدِ إِذْ جَاءَنِي ﴾ (الفرقان، الآية ٢٩) ثم يتبدىء: ﴿ وَكَاتَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴾ (الفرقان، الآية ٢٩)، فقوله تعالى: ﴿ إِذْ جَاءَنِي ﴾ لم يكن راس آية ولكنه نهاية قول الظالم محكي عنه: ﴿ وَكَاتَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴾ وهو كلام الله سبحانه وتعالى.

وقد يكون الوقف تاماً بعد انقضاء الآية بكلمة واحدة كقوله: ﴿ لَوْ تَجَعَلَ لَّهُمْ مِنْ

دُونِهَا سِتْرًا ﴿ كَذَلِكَ ﴾ (الكهف، الآيتان ٩٠-٩١)، فأخر الآية ٩٠ عند قوله تعالى:

﴿ سِتْرًا ﴾ ولكن المعنى لم يتم إلا عند قوله تعالى ﴿ كَذَلِكَ ﴾ في الآية ٩١.

وكقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّكُمْ لَعَمْرُرٍ عَلَيْكُمْ مُّصِحِّينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِالْبَيْتِ ﴾ (الصفات، الآيتان ١٣٧-

١٣٨)، فأخر الآية ١٣٧ عند ﴿ مُّصِحِّينَ ﴾، ولكن المعنى لم يتم إلا عند قوله تعالى: ﴿ وَبِالْبَيْتِ ﴾ في الآية ١٣٨.

وكقوله تعالى: ﴿ وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُونَ ﴿٣٥﴾ وَزُخْرُفًا ﴾ (الزخرف، الآيتان ٣٤-٣٥)،

فالآية ٣٤ تمت عند قوله تعالى: ﴿ يَتَكَبَّرُونَ ﴾ ولكن المعنى لم يتم إلا عند قوله تعالى: ﴿ وَزُخْرُفًا ﴾ في الآية ٣٥.

وهكذا في كل وضع مشابه لمثل هذه المواضع، فإن الوقف التام لا يكون إلا إذا

وقف على ما ذكرنا من أمثلة، سواء كان ذلك على رأس آية أو وسطها، أو بعد نهاية الآية بكلمة كما مثلنا.

وقد يتفاضل التام في التمام نحو ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ و﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾.

كلاهما تام إلا أن الأول أتم من الثاني، لاشتراك الثاني فيما بعده في معنى الخطاب بخلاف الأول [٢، ج١، ص ٣١٩-٣٢٠].

والأصل في التمام ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما إذ يقول: «لقد عشنا برهة من

دهرنا، وإن أحدنا ليعرف الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد صلى الله عليه

وسلم فتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما تتعلمون أتم اليوم

القرآن. ولقد رأيت اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاتحته إلى

خاتمته، ما يدري ما أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه، وينثره نثر الدقل. «
فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون التمام، كما يتعلمون القرآن، وقول ابن عمر:
«لقد عشنا برهة من الدهر،» يدل على أن ذلك إجماع الصحابة [١٧، ج١، ص ٨٧].
وحكم الوقف التام أنه يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده [١٨، ص ١٤٠] لأن
المعنى يكون تاماً ولا يحتاج إلى توضيح أو بيان، فالذي يقرأ آيات الله، ولا يتبين معانيها،
قد يتجاوز الوقف التام أو يقصر دونه، فيضيع منه المعنى، كآية الفرقان ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ
الَّذِ كَرِبْتُ إِذْ جَاءَنِي﴾ فمن لم يقف على ﴿جَاءَنِي﴾ وتجاوزها حتى أكمل الآية لم يتبين له
مأقاله الظالم لنفسه، وما قاله ربنا جل وعلا.

أو أن يجمع بين من رحمهم الله من الصالحين من عباده، وبين الظالمين، كآية
﴿وَلَكِنْ يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (الشورى، الآية ٨)،
فمن لم يقف على ﴿رَحْمَتِهِ﴾ يكون قد وقع فيما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقوله: «مالم تختم آية عذاب بآية رحمة أو آية رحمة بآية عذاب» [١٨، ص ١٣٢].

وكذلك نحو قوله تعالى: ﴿وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ هنا الوقف
تام، ولا يقبل أن يوصل ذلك بقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾
(الحديد، الآية ١٩)، علماً بأن كثيراً من لجان المصاحف الموقرة لم تنتبه لهذا، لذلك نجدهم
وضعوا علامة (صلى) على قوله تعالى: ﴿وَنُورُهُمْ﴾ ومعناها الوصل أولى، وكنت
أتوقع من لجنة طباعة مصحف المدينة النبوية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف أن
تلاحظ ذلك وتداركه وتضع في هذا المكان وما يمثله علامة (قلى) ومما يشابه ذلك الآية
١٢ من سورة محمد، وهى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَنَّوْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى
لَهُمْ﴾ فهل يعقل أن تكون العلامة هنا (صلى) على كلمة الأنهار، بمعنى أن الوصل أولى؟
فماذا يحدث لو انقطع نفس القارىء على كلمة ﴿كَفَرُوا﴾؟ يحدث الأمر المنهي عنه وهو
الجمع بين أهل الرحمة وأهل العذاب.

لهذا نأمل من لجان المصاحف أن تهتم بهذه العلامات ولا تقلد غيرها ممن سبقها،
فتغير منها حسب ما يتضح لها من المعاني، ومما قاله المختصون في هذا الفن. لأنه يلاحظ
أنها قلدت أعمال السابقين دون تغيير يذكر، علماً بأن هذه العلامات ليست ملزمة لأحد،

وإنما للاسترشاد والاهتداء بها، فما دمنا نهتدي بها لا بد أن يكون وضعها بصورة صحيحة حتى تعطى دلالة كافية، واسترشادًا تامًا.

الوقف الكافي

وهو الذي انفصل مما بعده في اللفظ وله به تعلق في المعنى بوجه، ويحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، ويسمى الصالح، والمفهوم والجائز [٢١، ج٢، ص ٥٦٣]، وقد نجد في رؤوس الآي كالوقف على قوله تعالى ﴿ وَمَا رَزَقْنَهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ (البقرة، الآية ٣). والابتداء بما بعد ذلك. فهذا كلام تام المعنى وما بعده كلام مستقل مستغن عما قبله في اللفظ وإن اتصل به في المعنى. [٢١، ج٢، ص ٥٦٣] وكالوقف على قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (البقرة، الآية ٦). فالمعنى قد تم هنا، ولكن ينشأ سؤال في ذهن القارئ والمستمع، لماذا لا يؤمن هؤلاء سواء أُنذروا أم لم يندروا؟ مما يدل على ارتباط ما بعده به في المعنى، فتأتي الإجابة في قوله تعالى: ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ﴾ (البقرة، الآية ٧).

وقد نجد في أثناء الآيات وهو كثير كالوقف على قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ (النساء، الآية ٢٣)، والابتداء بما بعد ذلك. وكالوقف على قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ (البقرة، الآية ٤) والابتداء بما بعد ذلك.

وكذلك القطع (الوقف) على الفواصل في سورة التكوير: ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ ﴿، والانفطار: ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾ وَإِذَا الْكُوكُوبُ أُنثَرَتْ ﴿ وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ ﴿ وَإِذَا الْقُبُورُ بُعِثِرَتْ ﴿. فكل كلام أفاد معنى واستغنى بعامل ومعمول فيه فالوقف عليه كاف.

وقد يتفاضل الكافي في الكفاية، كما في قوله تعالى: ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾، هذا كاف. لكن ﴿ فَرَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾ أكفى منه. وقوله تعالى: ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ (البقرة، الآية ١٠) أكفى منهما.

وأكثر ما يكون التفاضل في رؤوس الآي نحو: ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السَّفَهَاءُ ﴾ كاف، ﴿ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة، الآية ١٣). أكفى منه.

ومثل هذا: ﴿وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمْ الْعَجَل﴾ كاف . ولكن: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة، الآية ٩٣) أكفى منه .

وكذلك نحو: ﴿رَبَّنَا قَبَّلْ مِنَّا﴾ كاف . ولكن قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (البقرة، الآية ١٢٧) أكفى منه [٢، ١، ص ٣٢٠].

والأصل في الوقف الكافي ما رواه البخاري بسنده المتصل إلى عمرو بن مرة رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: أقرأ علي . قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: فإني أحب أن أسمع من غيري، فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْتَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (النساء، الآية ٤١). قال: أمسك . فإذا عيناه تذر فان [٢٤، ٦، ص ٣٧٥].

وما رواه البخاري أيضاً بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: أقرأ علي . قلت يارسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال نعم فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْتَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (النساء، الآية ٤١). قال حسبك . فالتفت إليه فإذا عيناه تذر فان [٢٤، ٦، ص ٦٠٠].

فمن هذا الحديث أخذ القراء جواز الوقف على مثل هذا، واصطلح عليه بالكافي . فقوله: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ متعلق بما بعده من حيث المعنى، فليس بتام، لأن في ذهن القارئ أو السامع سؤالاً وهو: ماذا يكون حالهم إذا كان هذا؟ والجواب: ﴿يَوْمَ يُؤْتِي يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ (النساء، الآية ٤٢). فهنا يكون الوقف التام .

ومع ذلك أمر الرسول صلى الله عليه وسلم القارئ أن يقف على ﴿شَهِيدًا﴾ قبله، فدل دلالة واضحة على جواز الوقف على الكافي [١٨، ص ١٣٧؛ ٢٢ ص ١٨٤].

وقد يكون الوقف كافياً على قراءة، وغير كاف على قراءة أخرى . مثال ذلك قوله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا لَأَسَدًا قَتَلْتُمْ فِيهِمْ وَإِنْ تَخَفُوا وَتَوَلَّوْا أَلْفَ قَرَّةٍ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ (البقرة، الآية ٢٧١). فمن قرأ برفع ﴿وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ﴾ فالوقف الكافي عند قوله تعالى: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾، ومن جزم فلا يقف عند قوله تعالى: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾،

بل الكافي يكون عند قوله تعالى : ﴿ وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ ، ومن قرأ بالنون والجزم وحمزة والكسائي .

وكذلك الأمر في قوله تعالى : ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (آل عمران، الآية ١٧١) . فمن قرأ بفتح ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ ﴾ لا يقف إلا عند آخر الآية . ومن قرأ بكسر همزة ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ ﴾ هو الكسائي وحده . فإن الكافي عنده عند قوله تعالى : ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ ﴾ ثم يستأنف ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [٢٥، ص ٢١٩؛ ٢٢، ص ١٨٥] .

الوقف الحسن

هو ماتم معناه وتعلق بما بعده من حيث اللفظ لا المعنى ، والمقصود بالتعلق اللفظي : أن يتعلق المتقدم بالتأخر من حيث الإعراب كأن يكون اللفظ الموقوف عليه موصوفاً وما بعده صفة له ، أو معطوفاً وما بعده معطوفاً عليه ، أو مستثنى منه وما بعده مستثنى . أو بدلاً وما بعده مبدل منه ، وما شابه ذلك ، ويوجد في رؤوس الآي وفي أثنائها كالوقف الكافي والتام [١٤، ص ٣٧٧] .

وهذا الوقف يحسن الوقف عليه ؛ وأما الابتداء بما بعده ، ففيه تفصيل وفيه خلاف بين العلماء ومظنة الخطأ في الوقف عليه والابتداء بما بعده كبيرة .

فما كان في أثناء الآية نحو قوله : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ فهذا كلام أفاد معنى ، وهو الإقرار بالحمد لله مستحق الحمد والشكر ، ولذلك حسن الوقف عليه ، لكن هل يحسن الابتداء بما بعده؟ إن كان ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ من أول الفاتحة : فبعده قوله تعالى : ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وإن كان في أول فاطر فبعده قوله تعالى : ﴿ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ، وهما صفة للفظ الجلالة في الموضعين . والصفة والموصوف كالشيء الواحد . فالابتداء حينئذ بقوله تعالى : ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ أو بـ ﴿ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ غير مقبول ، لأنه لا يفيد معنى ، هذا بالإضافة إلى أن اللفظ المبدوء به عار عن العوامل اللفظية ، وهذا لا يكون إلا في المبتدأ وهو مرفوع . وهذان اللفظان ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، ﴿ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ مخفوضان . لذلك لا بد من وصل الكلمة الموقوف عليها وهي ﴿ لِلَّهِ ﴾ بما بعدها ، حتى يتصل العامل بالمعمول .

أما إن كان الوقف الحسن على رأس آية كالوقف على قوله تعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾

﴿اَنْتَلَيْتَ﴾ (الفاتحة، الآية ٢) ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ﴾ (الفاتحة، الآية ٣). فإنه يجوز الوقف عليه. أما الابتداء بما بعده، فهذا محل خلاف بين العلماء، فمنهم من يرى أن الوقف على رؤوس الآي سنة، ولذلك أجازوا الابتداء بما بعده وإن تعلق به لفظاً لا معنى. دليلهم في ذلك حديث أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها حين سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: «كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية يقول: ﴿بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ﴾»

﴿اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ﴾ ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ﴾ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ﴾^١ ومنهم من قال: لا يبدأ بما بعد الوقف الحسن إلا إن كان رأس آية «وأمن اللبس» [٣، ص ٢٥٢] وكان ما بعد رأس الآية يفهم معنى، وإلا فلا يحسن الابتداء به كقوله تعالى: ﴿لَمَلَكُمْ تَنْفَكْرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (البقرة، الآيتان ٢١٩-٢٢٠). فقوله: ﴿تَنْفَكْرُونَ﴾ رأس آية، لكن ما بعده لا يفهم إلا بما قبله، فلا يحسن الابتداء بقوله: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ ، بل يستحب العود لما قبله.

وهناك من يرى أن حديث أم المؤمنين أم سلمة لا دليل فيه على سنية الوقف على رؤوس الآيات، وإنما هو أمر قصد به تعليم الفواصل. فيقول الجعبري: «وجهل قوم هذا المعنى فسموه وقف السنة، إذ لا يسن إلا ما فعله تعبدًا، ولكن هو وقف البيان» [٣، ج ١، ص ٢٥٣] أي بيان فواصل الآيات، ويقوى حجة هؤلاء ما قالوه من أن الحديث فيه ضعف لو صف الترمذي له بأنه حديث غريب.

فهؤلاء يرون أن وقفه صلى الله عليه وسلم على رؤوس الآيات إنما كان ليبين للمستمعين رؤوس الآي، ولو لم يكن لهذا، لما وقف على ﴿اَنْتَلَيْتَ﴾ ولا ﴿الرَّحِيْمِ﴾ لما في الوقف عليهما من قطع الصفة عن الموصوف [٣، ج ١، ص ٢٥٤].

فكأن القائلين بهذا الرأي، يمنعون الوقف على الوقف الحسن وإن لم يصرحوا بذلك لما فيه من تعلق بما بعده لفظاً لا معنى. لكن فما كان رأس آية لا يعد قبيحاً ولا يمنع الابتداء بما بعده، بل الأفضل الوقوف على رؤوس الآيات، وإن تعلق بما بعدها. قالوا واتباع هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى [٢، ج ١، ص ٣١٨] إذ الوقف على رؤوس الآيات هديه.

إلا أن من الفواصل ما لا يحسن الوقف عليه كقوله عز وجل: ﴿قَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّيْنَ﴾ لأن المراد، فويل للساھين عن صلاتهم المرائين فيها، فلا يتم هذا المعنى إلا بالوصل [٢١،

ج٢، ص ٥٥٣]، غير أن صاحب هداية القارىء يقول: «وصفوة القول في هذه المسألة التي كثر فيها الكلام أن الوقف على قوله تعالى ﴿قَوَّبِلِ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ جائز؛ لأنه رأس آية ولا قبح فيه ولا حرمة مادام القارىء مستمراً في قراءته إلى آخر السورة بخلاف ما لو قطع قراءته وأنهاها عنده، فيمنع من ذلك ويكون الوقف قبيحاً إلا من عذر قهري صده عن إتمام السورة» [١٤، ص ٣٩٢].

وهذا ما عليه الجمهور، إذ لا يقبل من إمام أن يقول بقبح وقف على رأس آية، لما فيه من وصف الرسول صلى وسلم بذلك، وإنما يقال: من الفواصل ما لا يحسن الوقف عليه لما فيه من الارتباط اللفظي، كالوقف على القسم دون جوابه كقوله تعالى: ﴿وَأَلِّلْ إِذْ يَبْغُثُ﴾ وما بعده، لا يوقف على ﴿وَأَلِّلْ﴾ لأن الفائدة في المقسم عليه وهو قوله عز وجل: ﴿إِنْ سَعَيْتُمْ لَشِقَى﴾ وكذلك قوله عز وجل: ﴿وَالضُّحَى﴾ لا يوقف دون ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾. وكذلك ﴿وَالذَّرِيَّتِ ذَرَوْا﴾ و﴿وَاللَّيْلِ وَالزَّيْتُونِ﴾ وما أشبهه [٢١، ج٢، ص ٥٥٥-٥٥٦].

فما كان يمثل هذا الترابط اللفظي، بين القسم وجوابه، والشرط وجزائه فمن الأفضل والأحسن أن يقف على جواب القسم، حتى لا يصبح مابعده كلاماً غير مفهوم. وما عدا ذلك فالأمر فيه متسع لأن الموضع الواحد يمكن أن يكون تاماً، وأن يكون كافيًا، وأن يكون حسناً، كما في قوله تعالى: ﴿فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة، الآية ٢). يجوز أن يكون تاماً إذا كان ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ (البقرة، الآية ٣) مبتدأ، والخبر ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾. ويجوز أن يكون كافيًا إذا جعلت ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ مرفوعاً على معنى: هم الذين، أو منصوباً على معنى: أعني الذين، وأن يكون حسناً إذا كان في موضع خفض نعتاً ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [٢١، ج٢، ص ٥٦٤].

وعليه فأبي وجه يحتمل أن يتسع لعدة وجوه دون مخالفة لأمر شرعي، فلا داعي للتضييق والتشديد، فهما أمران مخالفان لمفهوم الإسلام، القائم على التيسير والتبشير.

الوقف القبيح

وهو الوقف الذي لم يتم معناه لأنه متعلق بما بعده لفظاً ومعنى، أو هو الذي لا يعرف المراد منه [١٨، ص ١٤٨] إما لنقص المعنى، وإما لتغيره، فنقص المعنى كقولك: (بسم)

فإن هذا لا يفيد معنى ، والتغيير كقولك ﴿ تَوَيْلًا لِّلْمَسْكِينِ ﴾ (الماعون، الآية ٤) [٢١، ج ٢، ص ٥٦٤] ، والتمثيل بهذه الآية فيه نظر .

وهذا الوقف يعرف ليجتنب ويتعد عنه ؛ لأنه لا يجوز لقارىء كتاب الله أن يتعمد الوقف على مثل هذين الوقفين إلا إذا اضطر لذلك كضيق نفس ونحوه أو عطاس أو نسيان ، فإن كان كذلك يسمى الوقف حينئذ للضرورة ، وهو أمر لا يدخل للإنسان فيه ، فهو مضطر في هذا الوضع . ثم بعد ذهاب هذه الضرورة التي أوجبت الوقف على هذه الكلمة يبتدىء منها ويصلها بما بعدها إن صلح الابتداء بها وإلا فيبتدىء بما قبلها مما يصلح البدء به إلى أن يصل إلى ما يجوز أن يقف عنده [١٤ ، ص ٣٨٧] .

والوقف القبيح قد يكون قبيحاً فيما يؤدي إليه من قبيح الابتداء ، لا في الوقف ذاته ، كالوقف على قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ (آل عمران، الآية ١٨١) ؛ وقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ (المائدة، الآية ١٧) ؛ وقوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ ﴾ (التوبة، الآية) ؛ وقوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْنَّصَارَى ﴾ (التوبة، الآية ٣٠) ؛ وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ ﴾ (الإسراء، الآية ٩٤) ؛ وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقُولُ مِنْهُمْ ﴾ (الأنبياء، الآية ٢٩) ؛ وقوله تعالى : ﴿ وَهُمْ مُهْتَدُونَ وَمَالِي ﴾ (يس، الآيتان ٢١-٢٢) ؛ وقوله تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إَفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴾ (الصفات، الآية ١٥١) .

فالوقف على هذه المواضع التي تقدم ذكرها لم يكن قبيحاً ، وإنما القبح في الابتداء بما بعدها كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَكِيرٌ ﴾ و ﴿ إِنَّ اللَّهَ تَالِكٌ لِّتَلْنَهُ ﴾ و ﴿ عَزَّ رَبُّنَا اللَّهُ ﴾ و ﴿ السَّيِّحُ ابْنُ آفُو ﴾ و ﴿ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ﴾ و ﴿ إِنَّ إِلَهَهُ مِنْ دُونِهِ ﴾ و ﴿ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ و ﴿ وَلَدَ اللَّهُ ﴾ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

فالوقف في ذاته لا يمنع ، وإنما يمنع الابتداء بمثل هذه الأمثلة التي ذكرناها ، فإن وقف على تلك المواضع وشبهها ، ولم يبتدىء بما بعدها ، وإنما رجع وابتدأ بما قبل هذه الكلمات ، فلا شيء عليه ، لأن وقفه لم يؤد إلى أمر محظور أو قبيح .

وقد يكون القبح في الوقف ذاته ، وذلك إذا وقف على قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي ﴾ (البقرة، الآية ٢٦) ؛ وقوله تعالى : ﴿ فَهِيَ الَّذِي كَفَرُوا بِاللَّهِ ﴾ (البقرة، الآية ٢٥٨) ؛ وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرِّينَ ﴾ (البقرة، الآية ١٩٠) ؛ وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي ﴾ (المائدة، الآية ٥١) ؛ وقوله تعالى : ﴿ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ ﴾ (النحل، الآية ٣٨) .

فمثل هذا الوقف قبيح لا يجوز تعمده، لأنه فصل المتأخر عن المتقدم من مثل قوله تعالى: ﴿ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا ﴾ ، وقوله: ﴿ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ، وقوله تعالى: ﴿ الْمُتَعْتِدِينَ ﴾ ، وقوله: ﴿ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ، وقوله تعالى: ﴿ مَنْ يَمُوتُ ﴾ ، فمن اضطر لذلك بانقطاع نفس أو غيره، وجب عليه أن يرجع إلى ما قبل ما وقف عليه، ويصل الكلام بعضه ببعض، فإن لم يفعل ذلك وقع في خطأ عظيم، وإن كان متعمداً ذلك وقاصداً له خرج من دين الإسلام والعياذ بالله.

وقد يقول قائل: وهل يوجد من يقرأ مثل هذه القراءة؟ نقول نعم. وهناك أمثلة عديدة سماها بعضهم: وقوف الكفر [٢٠، لقطعة ٤]. وقد سمعت من قرأ فقال ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ ﴾ يريد بذلك قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ (البقرة، الآية ٩٨).

وأقبح من هذا الوقف الذي يستوي بين حال من آمن ومن كفر، ومن اهتدى ومن ضل، كالوقف على قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّخَذَ مِنْهَا سَلْفًا وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ ﴾ (البقرة، الآية ٢٧٥)؛ وقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَسْمَأُ فَقَدِ اتَّخَذَتْ أُخْرَةَ ابْنِ تَوَلَّى ﴾ (آل عمران، الآية ٢٠)؛ وقوله تعالى: ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ (المائدة، الآيتان ٩-١٠)؛ وقوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ الْحُسْنَى وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ ﴾ (الرعد، الآية ١٨)؛ وقوله تعالى: ﴿ لَيْنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ ﴾ (إبراهيم، الآية ٧)؛ وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ يَعْبُدْ مَنِيًّا وَإِنَّهُ لَشَانِقٌ ﴾ (إبراهيم، الآية ٣٦)؛ وقوله تعالى: ﴿ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ ﴾ (الكهف، الآية ١٧)؛ وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (فاطر، الآية ٧)؛ وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلُّ أَعْمَلُهُمْ ﴾ (الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) (محمد صلى الله عليه وسلم، الآيتان ١-٢)؛ وقوله تعالى: ﴿ وَالشَّهَادَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ (الحديد، الآية ١٩).

فمن لم يلحظ هذا الفرق بين الحكمين المختلفين، يكن قد أثم واعتدى وجهل وافترى، لهذا لا بد للقارىء أن يكون حذراً حين قراءته لكتاب الله حتى لا يجمع بين حال أهل الكفر والإيمان، وأهل السعادة والشقاء. وشبيه بهذا من يقف على وقف يجمع بين

أمريين بعيدين ، وربما يؤدي الوقف إلى إبطال حكم شرعي ، كالوقف على قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ ﴾ (النساء، الآية ١١) . ومعروف أن النصف كله من حق الإبنة دون الأبوين ؛ أما الوقف بهذه الصورة فيجعلهما شريكين في النصف مع الابنة ، وهو أمر مبطل لحكم قرره الشرع بالنص القرآني . ويلحق بهذا مانسمعه ممن يقرأ ويقف على قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى ﴾ (الأنعام، الآية ٣٦) ، ومعروف أن الاستجابة في الآية من الذين يسمعون وليس من الموتى ، والموتى خبر آخر وهو ﴿ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ﴾ .

وأقبح من هذا وأبشع الوقف الذي يؤدي إلى نفي الألوهية كالوقف على قوله تعالى ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ ﴾ في الآية ٦٢ من سورة آل عمران ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ وما يؤدي إلى نفي الرسالة عن محمد صلى الله عليه وسلم ، فالقرآن يقول في أكثر من آية ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (الإسراء، الآية ١٠٥ والفرقان، الآية ٦٥) . فمن قرأ ووقف قائلاً : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ ﴾ غير مضطر لذلك يكون قد وقع في ذنب عظيم ، وإن قصد المعنى المؤدي إلى نفي الألوهية في الآية الأولى ، ونفي الرسالة في الآية الثانية ، فإنه يكون قد كفر والعباد بالله .

هناك وقف آخر يتعسف فيه الجهلة من المقرئين الذين تستهويهم أصوات المعجبين وصيحاتهم التي تدفع الجهلة للتفنن في القراءة دون مراعاة لأصولها التي لا تؤخذ إلا من المحققين ، فهناك من يقرأ ﴿ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ ﴾ ويقف ثم يبتدىء ﴿ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ (البقرة، الآية ١٥٨) ؛ أو يقرأ ﴿ وَهُوَ اللَّهُ ﴾ ويقف ثم يبتدىء ﴿ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ ﴾ (الأنعام، الآية ٣) .

أو يقرأ ﴿ فَأَنْقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرُمْ وَأَوَّكَاتٍ حَقًّا ﴾ ويقف ثم يبتدىء ﴿ عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الروم، الآية ٤٧) بمعنى لازم أو واجب [٣، ١، ص ٣٦٣] وليس من شيء يجب على الله ، وإنما تفضل وكرم منه . أو يقرأ ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنِي لِاتِّشْرِكٍ ﴾ يقف ثم يبتدىء ﴿ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لقمان، الآية ١٣) على القسم . أو يقرأ ﴿ عِنَّا فِيهَا نَسَمٌ ﴾ ويقف ثم يبتدىء ﴿ سَلْسَبِيلًا ﴾ (الإنسان، الآية ١٨) ، ففصل الكلمة وجعل منها (أمرًا) سل . وهو تحريف يخالف رسم المصحف . أو يقرأ ﴿ وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ ﴾ ويقف ثم يبتدىء ﴿ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (التكوير، الآية ٢٩) . وفساد هذا

ظاهر، لأنه جعل الفعل (يشاء) من غير فاعل . فهذا وأمثاله من التكلف والتمحّل الذي يخرج الآيات القرآنية عن معناها المراد، ففاعل هذا مخطيء ومرتكب لإثم عظيم .

حكم الوقف

لقد وقفنا على أقسام الوقف فيما تقدم، فهل هذه الأقسام يلزم القارىء بالوقف عليها أم أن الأمر فيه متسع؟

إن الأقسام التي تقدم ذكرها تبين حالة القارىء لكتاب الله، فإن وقف على مثل قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (البقرة، الآية ٥)، يسمى وقفًا تامًا . وإن وقف على مثل قوله تعالى: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الفاتحة، الآية ٢)، يقال عنه وقف حسن .

وحكم هذه الوقوف الثلاثة يحسن الوقف عليها والابتداء بما بعدها . غير أن الوقف الحسن فيه تفصيل وبيان فإن كان الوقف الحسن على رأس آية، فإنه يقف عليه اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم، ويبتدىء بما بعده إن كان يفهم معنى، وإلا، يقف عليه ولا يبتدىء بما بعده، وإنما يرجع ليربط المعنى كما مر بنا قبل هذا من مثل قوله تعالى: ﴿ كَذٰلِكَ يَبَيِّنُ اللّٰهُ لَكُمْ اٰلَاٰتِہٖ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُوْنَ . فِی الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (البقرة، الآيتان ٢١٩-٢٢٠) .

وإن لم يكن الوقف الحسن على رأس آية، يقف عليه ولا يبتدىء بما بعده دون نظر إلى إفادته معنى أم لا . كالوقف على ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ ﴾ فإنه لا يبتدىء بما بعده بل يرجع . يأتي بعد ذلك الوقف القبيح، وهو الذي لا يفيد معنى ومتعلق بما بعده لفظًا ومعنى، فإن وقف القارىء عليه مضطرًا، لانقطاع نفس أو عطاس أو ماشابه ذلك فيسمى ضرورة، والضرورات تبيح المحظورات . وإن لم يكن مضطرًا فلا يقف عليه، لأن «الجلّة من القراء وأهل الأداء ينهون عن الوقف على هذا الضرب وينكرونه» [١٨، ص ١٤٨]؛ لأنه غالبًا ما يكون على فعل دون فاعله، أو فاعله أو فاعل دون مفعوله، أو مبتدأ دون خبره، أو ماشابه ذلك .

والأئمة يقولون: «لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه، ولا على الفعل دون الفاعل، ولا على الفاعل دون المفعول ولا على المبتدأ دون الخبر» [٢، ج ١،

ص ٣٢٣] وهم «لا يريدون بذلك أنه حرام ولا مكروه ولا ما يؤثم» [٢، ج ١، ص ٣٢٣]، و«إنما يريدون بذلك الجواز الأدائي وهو الذي يحسن في القراءة ويروق في التلاوة» وابن الجزري يقول في المقدمة: «وليس في القرآن من وقف وجب ولا حرام غير ماله سبب.» والأسباب كثيرة منها تحريف المعنى، أو مخالفة المعنى لمعاد الآية كما مر بنا من التعسف في الوقف القبيح، ومن هنا تأتي الأحكام التي قد تصل إلى الحرمة، وأحياناً إلى الكفر والعياذ بالله، إن صحب ذلك اعتقاد بالمعنى. وهذا تشديد من الأئمة القراء لما يرونه من مخالفات تحدث من بعض القراء جهلاً أو تكلفاً، وتؤدي ببعضهم إلى الوقوع في المحذور.

وقد يظن ظان أن هذا أمر بعيد وقوعه ممن يتلون كتاب الله، لكن ما نشاهده في كثير من الأحيان يقع من القراء، يجعلنا نؤيد هذه الأحكام القاسية حتى يرتدع الناس ويهتموا بما يعينهم على قراءة كتاب الله بالصورة التي تتناسب مع مقاصد الآيات. فهل يقبل من أحد يقرأ قول الله تعالى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة، الآية ٩٨) أن يقول ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ﴾!! أو يقرأ ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَىٰ وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ﴾ (الرعد، الآية ١٨)، جامعاً بين من استجابوا لربهم ولهم الجنة، ومن لم يستجيبوا ولهم جهنم!!!

وقد يعتمد هؤلاء الذين يقفون على مثل هذه المواضع على قول ابن الأنباري الذي يقول «لا إثم عليه وإن عرف المعنى، لأن نيته الحكاية عمن قاله» [١٥، ص ١٣]. فهل تفيد النية في مثل هذا؟ نقول لهم: وإذا كان القارئ ينوي المعنى الذي جاءت من أجله الآية، فماذا يفعل المستمع؟ وكيف يعرف ما بنية القارئ؟ لذا فالأخذ بقول أبي جعفر النحاس أفضل، فقد قال: «ولا ينبغي أن يحتج بأن نيته - وإن وقف - غير ذلك، مكروه عند العلماء... والسنة وأقوال الصحابة تدلك على ذلك، فقد أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على الرجل الذي خطب فقال «من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما» ولم يسأله عن نيته ولا ما أراد، وأنكر النبي صلى الله عليه وسلم على من قال «ما شاء الله وشئت» ولم يسأله عن نيته. وكذا القاطع على ما لا يجب أن يقف عليه، وإن كان في نيته غيره، فإنه يكره ذلك كله، وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال لرجل معه ناقة، إتبعها بكذا؟ فقال: لا عافاك الله. فقال: لا تنقل هكذا، ولكن قل: لا وعافاك الله، فأنكر عليه لفظه ولم يسأله نيته.» [١٧، ج ١، ص ٩٢، ٩٣] فلنا الظاهر والله يتولى السرائر.

وعليه فالاهتمام بالوقف ومعرفة ما يترتب عليه ، أمر في غاية الأهمية ولا يعرف هذا إلا بالتلقي من أفواه الضابطين .

ومع أن الأئمة قالوا إنهم لا يريدون بقولهم : لا يجوز الوقف على كذا ، والابتداء من كذا ، كراهة ولا حرمة تؤدي بصاحبها إلى الوقوع في الإثم ، فإنه لا يستطيع أحد أن يوجب وقفاً أو يحرمه لأن التحريم والتحليل من الله ، ولا يصدران إلا عن دليل . وفي الوقت ذاته لا يترك الأمر هملأً دون تحذير ينبه القارىء ويحذره من وقف يؤدي به إلى ما لا يقبل عند الأئمة أو يفسد معنى الآيات . فالحكم على الوقف ينطلق مما يؤدي إليه من معنى . وقد مر بنا قول ابن الجزري : « وليس في القرآن من وقف وجب ولا حرام غير ماله سبب . »

أما ما قاله الأئمة من عدم جواز الوقف على بعض المواضع ، فإنهم لا يريدون بذلك حراماً ولا مكروهاً يلحق صاحبه الإثم أو المخالفة الشرعية ، وإنما يريدون الجواز الأدائي ، الذي يجمل ويحسن القراءة .

وأما ما نجده عند بعض الأئمة من وصفهم للوقف على بعض المواضع بالكفر أو الإثم لمن أدى وقفه لمعنى فاسد أو جهله ، فإنه تشديد منقّر للمسلم عن قراءة القرآن . لأن الذي يقصد المعنى الفاسد ، أو المعنى المؤدي للكفر ، فإن كفره لا يتوقف على وقفه أو وصله ، والعياذ بالله .

كما أن القول بأن الوقف الخاطيء يؤدي إلى الكفر أو الحرمة دون أن يصحبه قصد لذلك ، فأمر لم نقف له على دليل . قد يقال إنه يؤدي إلى فساد المعنى ، أو يحول دون فهم المقصود من الآيات ، ويكون مذموماً من الأئمة ، فينهي عنه ، ويؤمر فاعله بتعلم الوقف ، لكن إصاق الكفر بمسلم يقرأ القرآن نتيجة خطأ أو جهل بالوقف ، فأمر فيه مغالاة تنفر المسلمين من تلاوة كتاب الله .

أثر الوقف في المعنى

من استقراء الأحوال التي تحدث لقراء كتاب الله سبحانه وتعالى في الوقف ، يتضح لنا أن القارىء لا بد له من الإلمام بالوقف بصورة تمكنه من التمييز بين أنواع الوقف المختلفة ، التام والكافي والحسن والقبيح ، وبخاصة الأخير منها حتى يتحاشى الوقف عليه وما يترتب

عليه من الوقوع في بعض المحاذير التي مرت بنا، هذا بالإضافة إلى اتضاح المعنى وبيانه لمن فهم الوقف والابتداء.

ومن هنا تظهر أهمية الوقف، لأن من لم يعرفه يخلط بين المعاني المختلفة والأحكام المتغيرة، كالذي يقف على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ﴾ (النساء، الآية ١١)، أو على قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَبْسُنَ مِنَ الْمَجِضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ﴾ (الطلاق، الآية ٤). فالوقف على مثل هذين الموضوعين فيه تغيير للمعنى وتبديل للأحكام الشرعية، إذ يجعل الأبوين يشتركان مع البنت في النصف، في الآية الأولى، وهو أمر مخالف لما جاءت من أجله الآية. كما أن الوقف في الآية الثانية، يجعل عدة أولات الأحمال ثلاثة أشهر مع عدة اللاتي يئسن من المحيض واللاتي لم يحضن.

فالوقف له أهمية كبرى في إيضاح معاني الآيات ومقاصدها، وتحقيق ما يريه القارئ من تلاوة كتاب الله سبحانه وتعالى. ولذلك جعله الهذلي «حلية التلاوة وزينة القارئ»، وبلاغ التالي، وفهم المستمع وفخر العالم، وبه يعرف الفرق بين المعنيين المختلفين والقيضين المتباينين والحكمين المتغايرين» [٣، ص ٢٤٩].

وهذا ما أكده القسطلاني بقوله عن أهمية الوقف والابتداء: «ولامية بمعرفتها تظهر معاني التنزيل، وتعرف مقاصده وتستعد القوة المفكرة للغوص في بحر معانيه على درر فوائده» [٣، ص ٢٤٩].

ومن العلماء من يرى أن القارئ لا يستطيع بدونه أداء القراءة التي تعينه على معاني الآيات، وتعصمه عن الوقوع في المشكلات إذ يقولون: «به يعرف كيف أداء القرآن، وبه تتعين معاني الآيات، ويؤمن الاحتراز عن الوقوع في المشكلات» [٢٦، ج ٢، ص ٣٤٢]. ويؤكد هذا المعنى الإمام السخاوي قائلاً: «ففي معرفة الوقف والابتداء الذي دونه العلماء تبيين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده، وبه يتهيأ الغوص على درره وفوائده» [٢١، ج ٢، ص ٥٥٣].

فالقارئ لكتاب الله عليه أن يهتم بالوقف والابتداء، وأن يقف عند المعاني غير المترتبة، فيفهم ويعي ما يقرأ حتى إذا سمعه مستمع عرف ما ترمي إليه الآيات، لأن قارئ القرآن عليه «أن يتفهم ما يقرأه، ويشغل قلبه به، ويتفقد القطع والاشتاف، ويحرص على

أن يفهم المستمعين في الصلاة وغيرها، وأن يكون وقفه عند كلام مستغن أو شبيهه، وأن يكون ابتداءه حسناً» [١٧، ١٦، ١٧، ص ٩٧].

ومما يدل على أثره في المعنى اهتمام الصحابة به، وتعلمهم له كما يتعلمون القرآن. فقد قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: «لقد عشنا برهة من دهرنا، وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد صلى الله عليه وسلم، فتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن، ولقد رأيت اليوم رجالاً، يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يدري ما أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه، ينثره نثر الدقل» [١٧، ١٦، ١٧، ص ٩٧].

«وفي كلام ابن عمر برهان على أن تعلمه إجماع من الصحابة رضي الله عنهم، وصح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع إمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين، وصاحبه الإمام نافع بن نعيم وأبي عمرو بن العلاء ويعقوب الحضرمي وعاصم بن أبي النجود وغيرهم من الأئمة» [٢، ١٦، ١٧، ص ٣١٦].

ومما يدل على أهميته، اشتراط «كثير من أئمة الخلف على المجيز أن لا يجيز أحداً إلا بعد معرفته الوقف والابتداء» [٢، ١٦، ١٧، ص ٣١٧].

و«معرفة الوقف والابتداء تبنى على معرفة معاني القرآن وتفسيره وإعرابه وقراءاته، فقد تقتضي بعض القراءات وقفًا لا تقتضيه القراءة الأخرى» [٢١، ٢٢، ٢٣، ص ٦٤٤] كالوقف على قوله تعالى: ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ (إبراهيم، الآية ١). فهذا الوقف تام على قراءة ابن عامر ونافع، لأنهما يقرآن الآية الثانية ﴿اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ (إبراهيم، الآية ٢) برفع لفظ الجلالة على الاستئناف؛ وأما بقية القراء فقراءتهم بالخفض على البدل في ﴿الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾، فليس بوقف في حقهم [١٥، ص ٢٠٤-٢٠٥].

لهذا يمكن أن نقول إنه لا بد من معرفة أصول مذهب الأئمة القراء في الوقف والابتداء، ليعتمد في قراءة كل مذهبه، فنافع كان يراعي محاسن الوقف والابتداء بحسب المعنى كما ورد عنه النص بذلك.

وابن كثير كان يقول: إذا وقفت في القرآن على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْأَلُكُمْ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ (آل عمران، الآية ٧) وعلى قوله ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ (الأنعام، الآية ١٠٩) وعلى قوله

﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ (النحل، الآية ١٠٣) لم أبال بعدها وقفت أم لم أقف. مما يدل على أنه يقف حيث ينقطع نفسه. غير أن الإمام الصالح أبا الفضل الرازي روى عنه: أنه كان يراعي الوقف على رؤوس الآي، ولا يعتمد في أوساط الآي وبقا سوى المواضع التي تقدم ذكرها.

أما أبو عمرو فقد كان يعتمد الوقف على رؤوس الآي ويقول: هو أحب إلي. غير أن الخزاعي ذكر عنه أنه كان يطلب حسن الابتداء؛ أما أبو الفضل الرازي، فقد ذكر عنه: أنه يراعي حسن الوقف.

أما عاصم، فقد كان يراعي حسن الابتداء، غير أن الخزاعي ذكر أن عاصمًا والكسائي يطلبان الوقف من حيث يتم الكلام.

وأما حمزة، فقد اتفقت الرواة على أنه كان يقف عند انقطاع النفس، وأرجعوا ذلك إلى ما كان، يقرأ به من التحقيق والمد الطويل، فلا يستطيع القارئ بلوغ وقف التمام ولا الكافي، ولكن ابن الجزري يرجع ذلك إلى كون القرآن عند الإمام حمزة كالسورة الواحدة، فلم يكن يعتمد وبقا معينًا [٢، ج ١، ص ٣٣١-٣٣٢].

فيتضح لنا أن الأئمة القراء رضي الله عنهم لا يقفون إلا على رؤوس الآي كما عند أبي عمرو البصري، وأنهم يراعون محاسن الوقف والابتداء كما عند الإمام نافع، أو يطلبون حسن الابتداء، أو الوقف من حيث يتم الكلام إلا الإمام حمزة الذي يقف عند انقطاع النفس، وهذا يرجع إلى التزامه بالقراءة بمرتبة التحقيق. فمعرفة مذاهب القراء والابتداء، تجعل القارئ مدركًا لمذهب شيخه، ملتزمًا به، وهو أمر يعصمه من الوقوع في الخطأ الذي يحدث عند كثيرين من الجهلة لذلك.

وأهم من ذلك معرفة الوقوف التي نسبت للنبي صلى الله عليه وسلم، وإن كانت في بعض الكتب نجدها منسوبة لجبريل عليه السلام، ولا فرق بين وقيهما، لأن جبريل كان يقرأ والرسول صلى الله عليه وسلم يتبعه، فكان يقف عند قوله في سورة البقرة ﴿فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ (البقرة، الآية ١٤٨).

الثاني عند قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ﴾ (الآية

(١٩٧)

الثالث في آل عمران عند قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْأَلُكُمْ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ (الآية ٧)

الرابع في المائة عند قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ (الآية ٣١)
 الخامس في المائة أيضاً عند قوله تعالى: ﴿فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ (الآية ٤٨)
 السادس في المائة أيضاً عند قوله تعالى: ﴿مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ﴾ (الآية ١١٦)
 السابع في يونس عند قوله تعالى: ﴿أَنْ أَنْذِرَ النَّاسَ﴾ (الآية ٢)
 الثامن في يونس أيضاً عند قوله تعالى: ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ (الآية ٥٣)
 التاسع في يوسف عند قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ (الآية ١٠٨)
 العاشر في الرعد عند قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ (الآية ١٧)
 الحادي عشر في النحل عند قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلْقَهَا﴾ (الآية ٥)
 الثاني عشر في لقمان عند قوله تعالى: ﴿يَبْنِي لِأَنْشُرِكَ بِاللَّهِ﴾ (الآية ١٣)
 الثالث عشر في المؤمن (غافر) عند قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ (الآية ٦)
 الرابع عشر في النازعات عند قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى﴾ (الآية ٢٢-٢٣)

(٢٣)

الخامس عشر في القدر عند قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (الآية ٣)
 السادس عشر في القدر أيضاً عند قوله تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ (الآية ٤)
 السابع عشر في (النصر) عند قوله تعالى: ﴿وَاسْتَعْفِرْهُ﴾ (الآية ٣) [١٥، ص ٨]
 وتظهر أهميته بجلاء حينما نطلع على اهتمام السابقين به، وكثرة مؤلفاتهم فيه،
 وتتبعهم لآيات القرآن كلمة كلمة، موضحين مافيها من وقف تام أو كاف أو حسن، وما
 يترتب على الوقف وعدمه، نجد ذلك عند ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء، وأبي
 جعفر النحاس في القطع والائتناف، وأبي عمرو في المكتفى في الوقف والابتداء، وأبي
 عبدالله السجاوندي في علل الوقف والأشموني أحمد بن عبدالكريم في منار الهدى في
 بيان الوقف والابتداء.

هذا بالإضافة إلى المؤلفات التي لم تطبع وظلت حبيسة خزائن المخطوطات، أو
 الأبواب التي ذكرت في كتب لم تخصص للوقف، كما في جمال القراء للسخاوي والنشر
 لابن الجزري.

وقد تفضل محقق كتاب المكتفى لأبي عمرو الداني بذكر ما ألف في الوقف والابتداء
 منذ بدأ التأليف في هذا الشأن إلى يومنا هذا، فوصل العدد عنده إلى قرابة الثمانين كتاباً.

غير أننا نجد إهمالاً شديداً في وقتنا هذا لدراسة هذا الفن ، مما أدى إلى الوقوع في الخطأ الشنيع الذي يقع فيه الكثيرون ممن يقرأون كتاب الله أو يتلونونه . لهذا لا بد من الاهتمام بالوقف والابتداء ومعرفتهما ، لا أقول بالتأليف كما كان لدى السابقين ، وإنما بالدراسة التي تعصمنا من الوقوع في الوقف الخاطيء الذي يجعل صاحبه إن لم يكن أثمًا فقريب منه ، مما يجعلنا نعرف معاني الآيات فنقف وبقًا يحقق لنا المقصود ، وبالتالي تصبح قراءتنا ذات فائدة عظيمة تعود علينا بالنفع العميم .

فالوقف والابتداء لهما أثرهما الكبير في المعنى ، ومن لم يعرفهما وما يترتب عليهما ، يقع في خلط للمعاني كما مر بنا في أقسام الوقف عامة ، وفي القبيح بخاصة . وإحالة للمعنى إلى معنى آخر . فالذي يقرأ قوله تعالى : ﴿ أَتَسِعُوا مَن لَّا يَسْتَكْبِرُ أَجْرًا وَهُمْ مُّهْتَدُونَ وَمَالِي ﴾ ويقف هنا ، ثم يبتدىء : ﴿ لَّا أَعْبُدُ ﴾ «فهذا وما مثله قبيح في الابتداء لما فيه من سوء الأدب مع الله تبارك وتعالى وإحالة المعنى إلى معنى آخر لا يمكن التفوه به مطلقًا» [١٤ ، ص ٣٩٧] .

وكذلك لو وصل في قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ﴾ (التوبة ، الآية ٤٠) «فيه دلالة على أن كلمة الله كانت السفلى فصارت عليا ، وليس كذلك» [١٥ ، ص ١٦٥] . لذلك يتعين على القارئ أن يقف عند كلمة «السفلى» ليستأنف من قوله تعالى ﴿ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ﴾ حتى لا تختلط المعاني .

وشبيه بهذا قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْ لَّكُمْ سُلْطَنًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِأَيِّتِنَا ﴾ (القصص ، الآية ٣٥) ، وهذا الوقف يجعل الخبر قوله تعالى : ﴿ أَنْتَا وَمَنِ اتَّبَعَكَمَا أَعْلِيُونَ ﴾ (القصص الآية ٣٥) . ولكن إضافة الغلبة إلى الآيات أولى من إضافة عدم الوصول إليها ، لأن المراد بالآيات العصا وصفاتها وقد غلبوا بها السحرة ، فيكون الوقف على ﴿ إِلَيْكُمَا ﴾ من قوله ﴿ فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا ﴾ (القصص ، الآية ٣٥) ، ويبتدىء القارئ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَمَنِ اتَّبَعَكُمْ أَعْلِيُونَ ﴾ (القصص ، الآية ٣٥) ، فيكون قسماً معناه «وحق آياتنا لتغلبن .»

وهناك أمثلة كثيرة لتغيير المعنى ، يستحيل حصرها ، لأنها تحدث نتيجة الخطأ في الوقف ، لذلك سنكتفي بذكر نماذج لها . كالوقف على قوله تعالى : ﴿ جَنَّتٌ تَجْرِي ﴾ في أي آية من آيات القرآن ، لما فيه من الفصل بين الفعل وفاعله ، إذ الفاعل الأنهار فهي التي تجري . وأما الوقف على قوله : ﴿ جَنَّتٌ تَجْرِي ﴾ ، فربما تبادر إلى ذهن من لم يكن على معرفة ، أن

هناك جنات تجري . أو الوقف على قوله تعالى : ﴿ وَرَزَقْنَا يُوْسُفَ عِنْدَ مَتَعَاتِهِ فَأَكَلَهُ ﴾ (يوسف، الآية ١٧)، فكان يوسف عليه السلام أكل المتاع، وهو الفاعل، مع أن الفاعل في الآية هو الذئب، ﴿ فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ ﴾ لكن الوقف غير المعنى وحوله إلى شيء آخر .
أو الوقف على قوله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي ﴾ (المسد، الآية ١) . ألم يكن هذا دعاء على القارىء نفسه والعياذ بالله وما ذاك إلا نتيجة للوقف الخاطيء ! الذي قد لا يقصده القارىء، ولكن الجهل يوقعه في هذا .

وكذلك من تجاوز الوقف على قوله تعالى : ﴿ يَدْخُلُ مِنْ نِسَاءٍ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ (الإنسان، الآية ٣١)، ووقف عند قوله تعالى : ﴿ يَدْخُلُ مِنْ نِسَاءٍ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ ﴾ لأنه لا يجوز أن يكون «الظالمين» معطوفاً على «من» غير أنها منصوبة بفعل تقديره، وعذب الظالمين .
أو الوقف على قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَجْدَةِ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشْئِئاً وَقُرْدِئاً ثُمَّ نَفَكُوا وَمَا يَصْحِكُكُمْ ﴾ (سبأ، الآية ٤٦) . فالوقف التام عند أبي حاتم عند قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نَفَكُوا ﴾ ثم يستأنف القارىء : ﴿ مَا يَصْحِكُكُمْ مِنْ جِنَّةٍ ﴾ على أن «ما» نافية . لكن الوقف على ﴿ مَا يَصْحِكُكُمْ ﴾ جعل «ما» موصولة بمعنى الذي، وهذا يؤدي إلى معنى فاسد غير مراد من الآية التي جاءت لتنفى عن الرسول صلى الله عليه وسلم الجنة، لأن «إثبات ذلك لا يصح أن يتصف به من كان أرجح قريش عقلاً، وأثبتهم ذهناً، وأصدقهم قولاً، وأنزههم نفساً، ومن ظهر على يديه هذا القرآن المعجز، فيعلمون بالفكرة أن نسبه للجنون لا يمكن، ولا يذهب إلى ذلك عاقل، وأن من نسبه إلى ذلك فهو مغتر كاذب» [٢٧، ٧، ص ٢٩١] .

فالقارىء «مأمور عند العلماء بإحسان الوقف والابتداء حفاظاً على النظم الذي أعجز البلغاء تسويره وتفصيله ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا لِيُحِيطُوا بِعَلَمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾ . فإحسان الوقف تتبدى للسامع فوائده الوافرة، ومعانيه الفائقة، وتتجلى للمتتبع مقاصده الباهرة، ومناحيه الرقيقة . . . وإذا استقبح من القارىء اللحن في شعر ينشده، أو كلام يردده، فاستقبحه، واستفحاشه عليه في كتاب الله تعالى أولى، وهو بالتوبيخ فيه، والمقت عليه أحق وأحرى .

أليس من الخطأ العظيم أن يقرأ كتاب الله تعالى، فيقطع القطع يفسد به المعنى، فيتولى تغيير الذكر الحكيم وبئس ماتولى [٢٨، ص ص ٢٠-٢٢] .

فالوقف والابتداء أمران مهمان، ولذلك اهتم بهما أئمة القراء «وجعلوا الوقف منبهاً على المعنى، ومفصلاً بعضه عن بعض، وبذلك تلذ التلاوة، ويحصل الفهم والدراية، ويتضح منهاج الهداية» [٢١، ج٢، ص ٥٥٤].

ومراعاة الوقف والابتداء عند القراء أكبر معين على التدبر، ولكن معرفتهما متوقفة على معرفة التفسير والإعراب، فحسب أوجه التفسير أو أوجه الإعراب يختلف الوقف، ثم إذا تبصر المجود بهما وأتقن الوقوف فإنه يبرز المعاني، ويُجلى عن محاسنها [٢٩، ص ١٣٥].

هناك أمر آخر له ارتباط وثيق بالوقف والابتداء، ألا وهو أول الأجزاء والأحزاب والأرباع في المصحف، فالقارئ غالباً ما يكون قطعه على نهاية جزء أو حزب أو ربع، غير أن أوائل بعض هذه الأجزاء والأحزاب والأرباع تجدها مرتبطة بما قبلها ارتباطاً وثيقاً، يمنع القطع عندها أو الابتداء منها، لأنها إما في منتصف قصة أو موضوع متصل بعضه ببعض.

لذا لا بد من الحديث عن بدايات هذه الأجزاء والأحزاب والأرباع التي وضعت في المصحف اجتهاداً من العلماء الخيار رضي الله عنهم لعل لم نقف عليها، فهي «اجتهادية لاتوقيفية، وليس فيها خبر صحيح من حديث نبوي ولا أثر صريح عن صحابي أو تابعي، وإنما هي من قبيل الاجتهاد، الذي يقال فيه إن عدم المراد لا يمنع الإيراد» [١٤، ص ٣٨٩].

أما الذي ورد بنص شرعي صحيح فهو تجزئة القرآن إلى أحزاب، ولا يعني الحزب هنا نصف الجزء، وإنما يعني الطائفة أو المقدار الذي يقرؤه القارئ في يومه، نجد ذلك في حديث أوس بن حذيفة قال: «قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف، فنزلت الأحلاف على المغيرة بن شعبة، وأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني مالك في قبة له - قال مسدد: وكان في الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثقيف - فكان يأتينا بعد العشاء، فيحدثنا قائماً حتى ليراوح بين رجله من طول القيام، وكان أكثر ما يحدثنا، ما لقي من قومه قريش ثم يقول: «لا سواء، كنا مستضعفين مستذلين» قال مسدد بمكة - فلما خرجنا إلى المدينة: كانت سجال الحرب بيننا وبينهم، ندال عليهم ويدالون علينا، فلما كانت ليلة أبطأ من الوقت الذي كان يأتينا فيه فقلنا أبطأت علينا الليلة، فقال: إنه طرأ علي حزبي من القرآن، فكرهت أن أجيء حتى أتته، قال أوس: وسألت

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: ثلاث وخمسة وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده» [٣٠، ج ٢ ص ٤٧٤-٤٧٥]، فالثلاث سور: البقرة وآل عمران والنساء، والخمس سور: المائدة والأنعام والأعراف والأنفال والتوبة؛ والسبع سور: يونس وهود ويوسف والرعد وإبراهيم والحجر والنحل؛ والتسع سور: الإسراء والكهف ومريم وطه والأنبياء والحج والمؤمنون والنور، والفرقان؛ والإحدى عشرة: الشعراء والنمل والقصص والعنكبوت والروم ولقمان والسجدة والأحزاب وسبأ وفاطر ويس؛ والثلاث عشرة: الصافات وص والزمر وغافر وفصلت والشورى والزخرف والدخان والجمانية والأحقاف ومحمد صلى الله عليه وسلم والفتح والحجرات؛ وحزب المفصل: يبدأ من سورة ق إلى آخر القرآن.

ومن الملاحظ هنا أن الأحزاب تبتدىء بأول سورة وتنتهي بنهاية سورة، فليس هناك قطع للمعاني كما سنراه في الأجزاء والأحزاب المصطلح عليها والتي عليها عمل الأمة، فنجد في كثير من مواضع ابتداء الأجزاء أو الأحزاب «يقصر عن إبلاغ المستمع معنى بيتاً تاماً لتعلق معنى الآيات بما تقدمها من سياقها الذي فصلت عنه أو بدىء به.» وهذا قطع أو نقص للمعنى الذي اشتمل عليه التنزيل في موضوع واحد مترابط، فقطعه يؤدي إلى تشتيت ذهن القارئ أو المستمع، وهو تحكم في نصوص القرآن دون دليل أو مستوغ. ومن الأمثلة على ذلك أول الجزء الخامس في سورة النساء، وهو قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (الآية ٢٤)، فالمحصنات معطوف على ﴿أُمَّهَاتِكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ (الآية ٢٣) قبلها. فكيف يكون هذا بداية جزء، يقطع القارئ قبلها، ويبتدىء المستأنف منها؟ وهو موضوع واحد متعلق بالمحرمات، فلو ابتدأ القارئ من قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فماذا يفهم منه؟ خاصة إذا كان ذهن القارئ أو المستمع خالياً من فهم لما قبله.

ألم يكن من الأفضل أن يكون أول الجزء إما من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (النساء، الآية ٢٢)، وهي بداية بنهي ولم يكن مرتبطاً بما قبله ارتباطاً يمنع الانفصال، وإن كان القرآن كله متصلاً اتصالاً وثيقاً. أو يكون أول الجزء عند قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ (النساء، الآية ٢٩). وهو استئناف طيب، أفضل من أن يكون من ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾.

ومثال آخر وهو ابتداء الجزء الثامن في سورة الأنعام عند قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ﴾ (الأنعام، الآية ١١١). ألم يكن هذا دخلاً في الرذيلة على المشركين الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها؟ فأجابهم سبحانه بأنه لو أجابهم إلى كل ما يطلبون ونزل إليهم الملائكة وجعل الموتى يكلمونهم بما رأوا وحشر عليهم كل شيء قبلاً ما كانوا ليؤمنوا؟ فلم الفصل بين هذا القسم وجوابه التوضيحي؟ وجعل الآية ١١٠ آخر الجزء، والآية ١١١ أول الجزء؟ وما الذي يمنع من جعل قوله تعالى: ﴿أَنبِئْ مَا وَجَّهَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، الآية ١٠٦، بداية الجزء وهو استئناف جميل جداً؟

ومثال آخر وهو بداية الجزء التاسع عند قوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ بِشُعَيْبٍ﴾ (الأعراف، الآية ٨٨)، وقصة شعيب بدأت من الآية ٨٥، فلماذا قطعها، وجعل بداية الجزء بعد ثلاث آيات من بدايتها؟ ألم يكن من الأفضل والأحسن أن يكون البدء للجزء من أول قصة شعيب عند الآية ٨٥ أو بعد نهايتها عند الآية ٩٣: ﴿فَنَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَنقُورِ لَقَدْ أَتَلَفْتُمْ رَسُولِي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ ثم يبدأ الجزء بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ﴾ (الأعراف، الآية ٩٤). فلماذا تجزئة القصة وتقطيعها وجعل جزء منها في جزء وجزء ثان في جزء آخر؟ ويلحق بهذا الفصل الذي مثلنا له من وجوه الفصل بين المعاني المترابطة، بداية الجزء السادس عشر في سورة الكهف عند قوله تعالى: ﴿قَالَ الرَّاقِلُ لَكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ (الكهف، الآية ٧٥). فلماذا البداية من هذه الآية وهي في منتصف الحوار بين موسى والعبد الصالح؟ ولماذا لا يكون الجزء من بداية قصة موسى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ (الكهف، الآية ٦٠). وما المانع من أن يبدأ الجزء من بداية قصة ذي القرنين: ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ﴾ (الكهف، الآية ٨٣).

وهكذا في كثير من المواضع كبداية الجزء السابع والعشرين: ﴿قَالَ فَاخْطُبْكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ (الذاريات، الآية ٣١)، وهو في منتصف الحوار بين إبراهيم وضيفه المكرمين، ما الذي يمنع من جعل بداية الجزء من قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ صَيْفِ بْنِ إِبرَاهِيمَ الْمَكْرَمِيِّ﴾ (الذاريات، الآية ٢٤)؟ وهذا قليل من كثير، يبين أن كثيراً من بدايات الأجزاء والأحزاب والأرباع فيه تشتت لذهن القارئ بفصل ما هو متصل وقطع ما هو مرتبط مع بعضه البعض.

والسؤال الذي ينشأ تلقائياً، مَنْ الذي استحدث هذا التقسيم لهذه الأجزاء والأحزاب والأرباع؟ فقد وقفنا على تخريب القرآن إلى سبعة أحزاب، وأنه قائم على أثر صحيح، لكن تقسيم القرآن إلى أجزاء وأحزاب وأرباع فقد ذكره السخاوي في جمال القراء وإكمال الإقراء تحت عنوان (ذكر أجزاء ستين) حيث قال: «قال أبو عمرو الداني رحمه الله: وهذه الأجزاء أخذتها عن غير واحد من شيوخنا وقرأت عليهم بها» [٢١، ج ١، ص ١٤٢]. وتقسيم الداني هذا هو المعمول به في المصاحف الآن غالباً، غير أن الداني رحمه الله لم يبين لنا واحداً من شيوخه الذين أخذ عنهم هذا التقسيم، ونحن بهذا لانريد أن نخطيء أبا عمرو الداني أو نستدرك عليه، ومن نحن؟ حتى نعترض على هؤلاء الخیار الذين أفنوا عمرهم في خدمة كتاب الله وتركوا لنا ذخيرة نسترشد بها كلما ألمت بنا حاجة، ولكن مع كل هذا، فإن الوقوف عند هذه الأجزاء التي مثلنا بها، أو أشرنا إليها فيه قطع لشيء مترابط، لا يفهم إلا إذا تجاوزنا بعض تلك الوقوف التي اصطلح عليها، إما إلي ما بعدها بقليل، أو قبلها بقليل، حتى يكون الائتناف أو الابتداء مستقلاً غير مرتبط بما قبله أو بعده ارتباطاً يؤثر على فهم المعنى، كبداية الجزء السادس عشر: ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ لَكَ ﴾ (الكهف، الآية ٧٥) إما أن يقدم فيبدأ من قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْنَهُ ﴾ (الكهف، الآية ٦٠) أو يؤخر فيبدأ من قوله تعالى: ﴿ وَتَسْتَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ ﴾ (الكهف، الآية ٨٣).

وهذا التقسيم الذي ذكره الداني ووصل به إلى ستين جزءاً مقصود بالجزء هنا الحزب، إذ القرآن مقسم إلى ثلاثين جزءاً، وكل جزء إلى حزبين ففيه ستون حزباً، وكل حزب فيه أربعة أرباع، فالقرآن فيه مائتان وأربعون ربعاً، وهذا ما عليه المصحف المتداول المطبوع برواية حفص عن عاصم. فأقل مقدار فيه الربع.

وأما المصحف المطبوع برواية أبي عمر الدوري عن أبي عمرو البصري، والمصحف المطبوع برواية ورش عن نافع المدني، فالعمل فيهما على نظام «الثلثين» وهو نصف الربع، فأقل مقدار فيهما الثلثين، والمصحف فيه أربعمائة وثمانون ثمناً. فالقرآن فيه ثلاثون جزءاً كل جزء فيه حزبان، كل حزب فيه أربعة أرباع، كل ربع فيه ثمانان فيصير (٤٨٠ = ٢ × ٤ × ٢ × ٣٠) في القرآن.

ومما يدل على أن هذا التقسيم للمصحف على الأجزاء والأحزاب والأرباع وغيرها

ليس أمرًا توفيقيًا ولا من الصحابة، وإنما اجتهاد من العلماء الخيار تسهيلًا وتيسيرًا للتالين لكتاب الله، ما ورد عن الحماني أنه قال: جمع الحجاج الحفظ والقراء وكنت فيهم، فقال: أخبروني عن القرآن كله. كم هو من حرف؟ فجعلنا نحسب حتى أجمعوا أن القرآن كله ثلاثمائة ألف حرف، وأربعون ألف حرف وسبعمائة حرف وأربعون حرفًا، حتى قال: أخبروني بأثلاثه وعن أرباعه، فعملنا ذلك في أربعة أشهر، وكان الحجاج يقرأه في كل ليلة [٢١، ١٢٦، ١٢٧].

وما قاله أبو الحسن أحمد بن جعفر المعروف بابن المنادي: «وقد قسم القرآن العزيز على مائة وخمسين جزءًا، عمل ذلك بعض أهل البصرة» [٢١، ١٢٦، ١٢٧]. وما فعله عمرو بن عبيد للمنصور حينما قال: «إني أريد أن أحفظ القرآن، ففي كم تقول إني أحفظه؟ قال: إذا يسره الله عز وجل ففي سنة. فقال: إني أحب أن أجزىء ذلك على نفسي أجزاء لا تزيد ولا تنقص، أحفظ منها كل يوم جزءًا، لا أخل به يومًا واحدًا... فقال عمرو: أتحب أن أصنع ذلك؟ قال نعم. فقسم القرآن على ذلك، وكتبها مصاحف، وجعل كل اثني عشر من تلك الأجزاء جزءًا واحدًا فصارت ثلاثين جزءًا... قال أبو العيناء: وبلغني أن المنصور حفظ بهذه الأجزاء القرآن، وعلم ابنه المهدي بها القرآن. قال أبو العيناء: وبها حفظت القرآن وعلمت بها جماعة من أهلي فحفظوا بها القرآن، وهي مباركة» [٢١، ١٢٣، ١٢٤]. ويقال إن أول من نقط المصاحف وخمسها وعشرها نصر بن عاصم [٤، ١٢٤، ١٢٥].

فتقسيم المصحف إلى أقسام وأجزاء وأرباع وأحزاب أمر اجتهادي نهض به خيار الأئمة من العلماء الأجلاء الذين انطلقت همهم نحو كتاب الله فاحصة باحثة عن أجزائه وأحزابه وأرباعه، كلماته وحروفه، مكيه ومدنيه، ليليه ونهاريه، حضره وسفره، وأسباب نزول آياته، فلم يتركوا أمرًا يتعلق به إلا بحثوه ودونوه بما عندهم من وسائل، لكن هذا لا يمنع من أن نقول ما يفتح الله به علينا من شرح أو توضيح أو بيان لبعض القضايا التي تظهر لنا، ولم يكن فيها نص شرعي يمنعنا من ذلك. علمًا بأن ما نقول به ما هو إلا قراءة متأنية لما قدموه لنا وذكره في كتبهم التي ما زالت تحتاج منا إلى قراءة وفهم متجدد يوميًا حتى نتمكن من الإفادة منها.

لا يقصد من هذا أن نغير من هذا الوضع الذي استقر عليه العمل في المصاحف،

لأن التغيير في مثل هذه القضايا، وبخاصة في أمر يتعلق بكتاب الله، لا يتم إلا بإجماع من الأمة وبلجان تختار بدقة متناهية من أولي الفضل والدراية، والورع والتقوى، وفتح المجال في مثل هذا الشأن العظيم عواقبه وخيمة، إضافة إلى أنه لن يقبل وسيكون وبالاً على صاحبه.

أما ما نقوله هنا، فهو مجرد إشارات يسترشد بها من يتلو كتاب الله، بمعنى أنه ليس ملزماً أن يقطع قراءته عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ (النساء، الآية ٢٣) إن أراد القطع عند نهاية الجزء الرابع، بل يمكن أن يتجاوز ذلك ويقطع عند الآية ٢٨ عند قوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ ليكمل المعنى ويكون الاستئناف أو الابتداء في موضع مستقل.

وكذلك الحال في نهاية الجزء الخامس عشر عند الآية ٧٤ من سورة الكهف، يمكن تجاوز ذلك إلى نهاية الآية ٨٢ من السورة نفسها، ليكون الابتداء بعد ذلك من قصة ذي القرنين، أو يقطع قبلها عند الآية ٦٠ ليكون الاستئناف بعد ذلك من قصة موسى والرجل لصالح. وشبيه بهذا نهاية الجزء السادس والعشرين في سورة الذاريات عند الآية ٣٠، يكن للقارئ أن يقف عند الآية ٢٣، حتى يكون الابتداء من قصة إبراهيم مع ضيفه لمكرمين. والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سبيل الرشده.

الخلاصة

خلصت الدراسة إلى نتائج أهمها:

- ١ - أن الوقف والابتداء لهما أثرهما العظيم في بيان المعنى وظهوره، وإهمالهما يؤدي إلى فساد المعنى.
- ٢ - لم تقل الدراسة بكفر من أخطأ في الوقف أو الابتداء، كما قال بذلك بعض لتشدددين، لأن تكفير المؤمن من أعظم الذنوب ما لم يقم دليل على ذلك، ولم تقبل عمل ن أخطأ في الوقف والابتداء، وإنما نبهت إلى أهمية معرفتهما والالتزام بهما حتى تفيد قراءة القارئ والمستمع ويتضح المعنى.
- ٣ - نبهت إلى أن الوقف يتسامح فيه أكثر من الابتداء، لأن الوقف يكون اضطراراً

لقطع نفس أو غيره، أما الابتداء فهو اختيار، لذلك لا بد من أن يكون من موضع إفادة واستئناف.

٤ - تحديد الأجزاء والأحزاب والأرباع في المصحف لم يكن بتوقيف، إنما اجتهاد من خيار الأمة وسلفها الصالح، خدمة لكتاب الله، وتسهيلاً لمهمة القراء التالين لكتاب الله. لذلك رأت الدراسة أنه يمكن أن تتحول تلك التحديدات إلى بعض المواضع التي تكون استئنافاً لا ارتباط فيه، كبداية قصة أو موضوع مستأنف، إذ القطع في منتصف القصة وما يماثلها يذهب بوحدة الموضوع.

وصلى الله وسلم وبارك على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه وذريته وآل بيته الطيبين الطاهرين ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

المراجع

[١] القرآن الكريم.

[٢] ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد. النشر في القراءات العشر. تحقيق وتعليق محمد سالم محيسن. القاهرة: مكتبة القاهرة، د. ت.

[٣] القسطلاني، شهاب الدين. لطائف الإشارات لفنون القراءات. تحقيق وتعليق الشيخ عامر السيد عثمان وعبد الصبور شاهين. القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

[٤] ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد. غاية النهاية في طبقات القراء. عني بنشره ج. برجستراسر. ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

[٥] ديوان الطرماح. تحقيق عزت حسن. وزارة الثقافة، ١٩٦٨م.

[٦] الجوهري، إسماعيل بن حماد. الصحاح. تحقيق أحمد عبدالغفور عطار. القاهرة: دار الكتاب العربي.

[٧] الزمخشري، جار الله. أساس البلاغة. تحقيق عبدالرحيم محمود. بيروت: دار المعرفة، د. ت.

[٨] ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، د. ت.

[٩] ابن قدامة، عبدالله بن أحمد. المغني. تحقيق عبدالله التركي. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

[١٠] الدسوقي، محمد بن عرفة. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، د. ت.

- [١١] الصبان، محمد بن علي . حاشية الصبان على شرح علي بن محمد الأشموني لألفية ابن مالك . بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د . ت .
- [١٢] السيوطي ، أبو الفضل عبدالرحمن جلال الدين . الأشباه والنظائر . ط ١ . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .
- [١٣] الأنصاري ، أبو يحيى زكريا . المقصد لتلخيص مافي المرشد في الوقف والابتداء . [على هامش منار الهدى] . ط ٢ . القاهرة : مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م .
- [١٤] المرصفي ، عبدالفتاح السيد عجمي . هداية القارئ إلى تجويد كلام الباري . ط ١ . طبع على نفقة الشيخ علي بن عوض بن لادن ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م .
- [١٥] الأشموني ، أحمد بن محمد بن عبدالكريم . منار الهدى في بيان الوقف والابتداء . ط ٢ . القاهرة : مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م .
- [١٦] الأنباري ، أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار . إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عزوجل . تحقيق محيي الدين عبدالرحمن رمضان . دمشق : مجمع اللغة العربية ، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م .
- [١٧] النحاس ، أبو جعفر . كتاب القطع والائتلاف . تحقيق أحمد خطاب العمر . ط ١ . بغداد : مطبعة العاني ، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م .
- [١٨] الداني ، أبو عمرو عثمان بن سعيد . المكتفى في الوقف والابتداء . تحقيق يوسف المرعشلي . ط ٢ . بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- [١٩] السجاوندي ، أبو عبدالله محمد بن طيفور . علل الوقوف . تحقيق محمد بن عبدالله العيدي . ط ١ . الرياض : مكتبة الرشد ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م .
- [٢٠] الماتريدي ، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود . الوقوف المفروضة . مخطوط في قسم المخطوطات ، مكتبة جامعة الملك سعود برقم ٢٨٦١ ف ٦٨٧ / ٧ .
- [٢١] السخاوي ، علم الدين علي بن محمد . جمال القراء وكمال الإقراء . تحقيق علي حسين البواب . ط ١ . مكة المكرمة : مكتبة التراث ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م .
- [٢٢] ابن الجزري ، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد . التمهيد في علم التجويد . تحقيق غانم قدوري حمد . ط ١ . بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م .
- [٢٣] ابن كثير ، إسماعيل الحافظ عماد الدين . تفسير القرآن العظيم . بيروت : دار المعرفة ، ١٤٠٣ / ١٩٨٣م .

- [٢٤] البخاري، الإمام محمد بن إسماعيل . صحيح البخاري . شرح وتحقيق قاسم الشماعي الرفاعي . ط ١ . بيروت : دار العلم، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م .
- [٢٥] ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس أبو بكر . السبعة في القراءات . تحقيق شوقي ضيف . القاهرة : دار المعارف، ١٩٧٢م .
- [٢٦] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبدالله . البرهان في علوم القرآن . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . ط ١ . القاهرة : دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، ١٣٧٦هـ / ١٩٥٧م .
- [٢٧] أبو حيان، محمد بن يوسف . تفسير البحر المحيط . ط ٢ . بيروت : دار الفكر ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
- [٢٨] ابن الطحان، عبدالعزيز علي بن محمد أبو الأصبع ؛ نظام الأداء في الوقف والابتداء . الرياض : مكتبة المعارف، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م .
- [٢٩] القاري، عبدالعزيز بن عبدالفتاح . سنن القراء ومناهج المجودين . ط ١ . المدينة المنورة : مكتبة الدار، ١٤١٤هـ .
- [٣٠] ابن الأثير الجزري، المبارك بن محمد أبو السعادات . جامع الأصول في أحاديث الرسول . ط ١ . تحقيق عبدالقادر الأرنؤوط . د . م . : دار البيان، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م .

Stopping or Pausing during Quranic Recitation and Its Impact on Meaning

Sir El-Khatim El-Hassan Omer

*Assistant Professor, Department of Islamic Studies, College of Education
King Saud University, Riyadh, Saudi Arabia*

Abstract. The issue of stopping or pausing while reciting the Holy Quran is considered one of the most influential issues that affect and clarify the meaning of the verses. This study aims at explaining that effect and in doing so the study has defined pausing or stopping, clarified its various ramifications, stated its regulations and its impact on meaning as well as its lawful religious stipulations. It is well known that anyone reciting the Holy Quran cannot avoid pausing or stopping at each one of its thirty parts (*ajza*) and at half of each part (*hizb*) and at the quarter (*rub*). Consequently, this study has investigated this stopping or pausing and its origin. Besides, it has answered the question of whether or not it should be adhered to. This study is concluded with a few results which were reached after reseaching deeply into this issue.